

A



SCCR/27/4

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 15 أبريل 2014

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة السابعة والعشرون

جنيف، من 28 أبريل إلى 2 مايو 2014

التقرير المرحلي الثامن لمنتدى أصحاب المصلحة

من إعداد الأمانة

1. يصف هذا التقرير المرحلي الثامن نتائج الاجتماع التاسع لمنتدى أصحاب المصلحة الذي عُقد في جنيف في 14 فبراير 2014.

2. أقرت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف SCCR) في دورتها الثامنة عشرة المنعقدة في نوفمبر 2008، بالاحتياجات الخاصة للأشخاص المكفوفين ومعاقبي البصر وسائر الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات ("ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات") وأكدت على أهمية تلبية احتياجاتهم، بدون تأخير وعن طريق مداوات مناسبة. واشتملت تلك المداوات على مناقشات على الصعيد الوطني والدولي بشأن السبل والوسائل الممكنة لتسهيل وتعزيز الوصول إلى المصنفات المحمية وإنشاء منتدى لأصحاب المصلحة ("المنتدى") في المنظمة العالمية للملكية الفكرية ("الويبو").

3. استناداً إلى التكليف المذكور أعلاه، دعت أمانة الويبو مختلف أصحاب المصلحة الرئيسيين الذين يمثلون مصالح أصحاب حق المؤلف وذوي الاحتياجات البصرية الخاصة في النفاذ إلى المطبوعات للمشاركة في "المنتدى" بهدف تيسير إتاحة مصنفات محمية بحق المؤلف في أنساق يسهل الاطلاع عليها بشكل عملي، مثل طريقة برايل والنصوص الصوتية وحروف الطباعة الكبيرة ("مصنفات في أنساق مُيسرة").

4. عُقدت الاجتماعات السابقة لمنصة أصحاب المصلحة على النحو التالي:

- الاجتماع الأول: في جنيف، في 19 يناير 2009
- الاجتماع الثاني: في لندن، في 20 أبريل 2009
- الاجتماع الثالث: في الإسكندرية، في 3 نوفمبر 2009
- الاجتماع الرابع: في جنيف، في 26 مايو 2010
- الاجتماع الخامس: في نيودلهي، في 23 أكتوبر 2010
- الاجتماع السادس: في جنيف، في 10 فبراير 2010
- الاجتماع السابع: في بانكوك، في 16 نوفمبر 2012
- الاجتماع الثامن: في جنيف في 18 نوفمبر 2013

5. عُرضت التقارير المرحلية خلال دورات لجنة حق المؤلف الثامنة عشرة، والتاسعة عشرة، والعشرين، والحادية والعشرين، والرابعة والعشرين والسادسة والعشرين (الوثائق SCCR/18/4، و SCCR/19/10، و SCCR/20/6، و SCCR/21/10، و SCCR/24/2، و SCCR/26/5، و SCCR/26/7 على التوالي) من أجل إحاطة لجنة حق المؤلف بمستجدات العمل المضطلع به من قبل "المنتدى".

الاجتماع التاسع لمنتدى أصحاب المصلحة

6. عُقد الاجتماع التاسع لمنتدى أصحاب المصلحة في جنيف في 14 فبراير 2014. ويتضمن "المرفق الأول" لهذا التقرير قائمة بالمشاركين في هذا الاجتماع. ركز الاجتماع على: (أ) تطوير مقترح للمنتدى وتحويله إلى "اتحاد من أجل توفير الكتب في

أنساق مُيسرة" ("ABC") و(ب) إعداد نظم تراخيص لتسهيل تحويل الحقوق عبر الحدود لنقل المصنفات في أنساق مُيسرة لذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفذ إلى المطبوعات إلى أن تدخل معاهدة مراكش حيز التنفيذ وتسهيل النفذ إلى المصنفات المطبوعة للأشخاص المكفوفين، ومعاقبي البصر وسائر الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات ("معاهدة مراكش بشأن الأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفذ إلى المطبوعات").

7. أكدّ الاتحاد العالمي للمكفوفين على استعداده والتزامه بالمشاركة النشطة في مناقشات المنتدى في أعقاب اعتماد "معاهدة مراكش لذوي الاحتياجات البصرية الخاصة" في عام 2013. وأعرب ممثلو الاتحاد العالمي للمكفوفين عن تقديرهم لأصحاب المصلحة تجاه موقفهم الثابت وتأييدهم لما تم إقراره في إطار ذلك الصك الدولي، ولكنه أعرب عن مخاوفه إزاء استمرار صعوبة الحصول على الكتب وتوفيرها في أيدي الأشخاص من ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفذ إلى المطبوعات بشكل حاد. وأبرز المنتدى الدولي للمؤلفين، والمشارك للمرة الأولى في هذا الاجتماع، مسألة الاتجاه المتنامي بين أوساط المؤلفين لنشر إنتاجهم الأدبي على نحو شخصي والفرص المتاحة لإنشاء نظام لتسجيل تلك المصنفات.

الاتحاد من أجل توفير الكتب في أنساق مُيسرة (الاتحاد)

8. تنفيذاً لرغبة المنتدى التي أعرب عنها في نوفمبر 2012 ونوفمبر 2013 وفبراير 2014، بشأن مواصلة مشاريع المنتدى الثلاثة للأشخاص المعاقين بصرياً¹ فيما بعد المرحلة التجريبية، اتفق المشاركون على الانتقال إلى هيكل تنفيذي أكثر استدامة. كان هناك شعور بأن أفضل السبل لتحقيق تطور طويل الأجل لهذه المشاريع الثلاثة هو من خلال إنشاء كيان يتألف من العديد من أصحاب المصلحة، يُطلق عليه مسمى: "اتحاد توفير الكتب في أنساق مُيسرة" ("ABC")، وسوف يضم تحالفاً من الويبو والمنظمات التي تحدم الأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفذ إلى المطبوعات أو تمثلهم، وأصحاب الحقوق، بما في ذلك المؤلفين والناشرين.

9. رأى المشاركون أن تكوين هذا "الاتحاد" سوف يشكل إحدى المبادرات الممكنة، من بين مبادرات أخرى، لتنفيذ أهداف معاهدة مراكش بشأن الأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفذ إلى المطبوعات" بشكل عملي. ويتمثل الهدف المقترح من هذا "الاتحاد" في:

"... المساهمة بجدية في القضاء على النقص الحاد العالمي في الكتب من خلال زيادة عدد الكتب التي تصلح للأشخاص المكفوفين، ومعاقبي البصر وسائر الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات".

10. اقترح منتدى أصحاب المصلحة النقاط التالية في شأن "الاتحاد":

- أ. أن يقع مقره داخل مقر الويبو في جنيف؛
- ب. أن يخضع للمراجعة من قبل مراجع الويبو المستقل، وتدار حساباته بواسطة أمانة الويبو؛
- ج. أن يتولى بنفسه حملات جمع التبرعات المستقبلية بهدف الحصول على تمويل خارجي من كلا القطاعين الخاص والعام لدعم أنشطته؛
- د. أن يتضمن مجلس إدارة لأصحاب المصلحة، والذي سوف يتكون من 16 عضواً كحد أقصى من القادرين على تقديم الخبرة والمشورة الفنية "للاتحاد"، وبناء شبكة اتصالات والتواصل المثمر وبشفافية مع مجتمع أصحاب المصلحة. تسوف تُرشد كل من المنظمات التالية خمسة ممثلين لعضوية مجلس إدارة أصحاب المصلحة:

¹ مشروع الموارد العالمية المتاحة للوسطاء الموثوق بهم (تيفغار)، ومشروع النشر الذي يراعي كافة الاحتياجات (الذي كان يُسمى سابقاً إطار التكنولوجيات الناعمة)، ومشروع بناء القدرات.

"1" المنظمات التي تقدم خدماتها إلى الأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات، أو تلك التي تمثلهم (بما في ذلك الكيانات المعتمدة)، مع حجز مقعد واحد لممثل الاتحاد العام للمكفوفين؛

"2" المنظمات التي تمثل أصحاب الحقوق، مع حجز مقعد واحد للمنظمة التي تمثل المؤلفين؛

"3" المتبرعون ممن تصل تبرعاتهم لصالح "الاتحاد" إلى 200 000 فرنك سويسري أو أكثر.

هـ. ينهض "الاتحاد" بثلاثة أنشطة رئيسية بما في ذلك مشروع الموارد العالمية المتاحة للوسطاء الموثوق بهم (تيغار)، وبناء القدرات، والنشر الذي يراعي كافة الاحتياجات (المبين في الفقرات من 13-18 أدناه)؛

و. الخروج إلى حيز الوجود بعد انتهاء المشروع التجريبي تيغار في 31 مايو 2014.

11. كما اقترح "المنتدى" أيضاً تعيين المدير العام للويبو، أو ممثله المفوض بالرأي، عضواً بحكم منصبه في مجلس إدارة أصحاب المصلحة، على أن يتولى الرئاسة. كما أنفق أيضاً إيلاء أهمية وعناية خاصة عند اختيار المنظمات لممثليها في "الاتحاد" ومراعاة اعتبارات التمثيل الجغرافي من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.

12. وافق "المنتدى" على تقديم اقتراحه المتعلق "بالاتحاد" إلى لجنة حق المؤلف في أبريل 2014. ومستقبلاً، سوف يرفع الاتحاد تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة للويبو، وفيما بعد إلى جمعية معاهدة مراكش لذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات، بمجرد خروج تلك الأخيرة إلى حيز الوجود. يتضمن "المرفق الثاني" لهذا التقرير مزيداً من التفاصيل عن "الاتحاد".

الموارد العالمية المتاحة للوسطاء الموثوق بهم (تيغار)

13. وفرت قاعدة بيانات تيغار، المستضافة في الويبو، للمؤسسات المشاركة فرصة البحث دولياً عن الكتب المعدّة في أنساق مُيسرة. تحتوي قاعدة بيانات "تيغار" حالياً على أكثر من 234 000 عنواناً للبحث في أنساق مُيسرة من 12 كياناً معتمداً وهي تعكس 57 لغة. تُمثّل التحدي الأكبر حتى الآن في الترخيص بحق الاستخدام في إطار مشروع تيغار، وهو من الأمور المطلوبة كي يتيسر تبادل حقوق الاستخدام عبر الحدود الوطنية. رأى المشاركون أن اتفاقات الترخيص مع أصحاب الحقوق هي الطريقة الأكثر فعالية للحصول على حقوق الملكية في إطار مشروع تيغار. وبالتالي، يمكن أن تلعب التراخيص دوراً مهماً إلى أن يتم سريان أحكام معاهدة مراكش لذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات ودخولها حيز التنفيذ في إطار القوانين الوطنية، سواء مع تطبيق الاستثناءات والتقييدات الحالية أو في غيابها.

بناء القدرات

14. ومن بين الأنشطة الرئيسية التي سيتضمنها مشروع تيغار: بناء قدرات المنظمات الداعمة للأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة في النفاذ إلى المطبوعات في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فضلاً عن تطوير قدرات قطاع النشر ودوائر الخدمات الوطنية الحكومية لإنتاج وتوزيع المصنفات في أنساق مُيسرة يسهل الاطلاع عليها. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم توفير التدريب لتلك المنظمات الداعمة للأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة في النفاذ إلى المطبوعات لرفع

² رابطة المكفوفين وضعاف البصر (سويسرا)، ورابطة المكفوفين في أستراليا الغربية، ورابطة فالتين هوي (فرنسا)، والمعهد الوطني الكندي للمكفوفين، والمكتبة الوطنية الدانمركية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في قراءة المطبوعات، ومؤسسة دورينا نوفيل للمكفوفين (البرازيل)، والخدمات المكتبية الوطنية للمكفوفين وذوي الاحتياجات الجسدية الخاصة (الولايات المتحدة الأمريكية)، ومؤسسة نيوزلندا الملكية للمكفوفين، والمكتبة النرويجية للكتب المسموعة والمطبوعة بطريقة برايل، ومكتبة جنوب أفريقيا للمكفوفين، والمكتبة السويدية للكتب المسموعة والمطبوعة بطريقة برايل، والمكتبة السويسرية للمكفوفين وضعاف البصر وذوي الاحتياجات البصرية الخاصة في قراءة المطبوعات.

المصنفات ذات الأنساق المُيسرة من على شبكة الإنترنت وتزيلها على شبكة تاغري كي يتيسر للمؤسسات الأخرى فرصة الاستفادة من مثل هذه الأعمال.

15. وخلال اجتماع لمتابعة أنشطة "المنتدى"، ناقش المشاركون التقدم المُحرز في بلدان مثل بنغلاديش وسري لانكا، فضلا عن إمكانية تنفيذ مشاريع بناء قدرات في إثيوبيا وغانا وكينيا وملاوي وتنزانيا أو أوغندا.

16. في بنغلاديش، وفي أعقاب التوقيع على مذكرة تفاهم مع منظمة محلية غير حكومية، بدأت أنشطة بناء القدرات لإنتاج المصنفات في أنساق مُيسرة، وكذلك لتيسير استخدام التقنيات المساعدة. في سري لانكا، تم التوافق على اختيار منظمة شريكة محتملة، وأيضاً بهدف توقيع مذكرة تفاهم، والتي سوف تتضمن توفير التدريب لوزارة التعليم لإنتاج الكتب المدرسية في مرحلة التعليم الثانوي في أنساق مُيسرة. تشارك كل من الصناديق الاستثنائية الأسترالية والويبو في توفير الدعم المالي للأنشطة المضطلع بها في بنغلاديش وسري لانكا.

النشر الذي يراعي كافة الاحتياجات

17. أكد جميع المشاركين مجدداً وجهة نظرهم في أن تعزيز التعاون وبناء الثقة بين منظمات ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة في قراءة المطبوعات وأصحاب الحقوق لهي من العوامل الرئيسية في زيادة عدد الأعمال المطبوعة في أنساق مُيسرة. وعلى وجه الخصوص، فقد اتفق المشاركون على أهمية إنتاج أعمال "مُيسرة من الأساس"، بمعنى، إنتاج أعمال قابلة للاستخدام من البداية بواسطة الأشخاص المبصرين والأشخاص من ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة لقراءة المطبوعات. واتفق المشاركون على التوصل إلى فهم مشترك لمعنى مصطلح "النشر الذي يراعي كافة الاحتياجات"، وكيفية تمويل هذا النشاط، على وجه التحديد، في إطار "الاتحاد من أجل توفير الكتب التي يمكن النفاذ إليها". وفي هذا السياق، ظهرت أهمية تحليل الثغرات كنقطة انطلاق أساسية لبدء العمل، وسوف تُستخدم معايير قابلة للقياس لدعم أي إجراء يُتخذ.

18. وبالإضافة إلى ذلك، أُقترح إعداد "ميثاق عالمي للنشر في أنساق يسهل النفاذ إليها" وتجهيزه للتوقيع عليه من قبل الناشرين والمنظمات الأخرى كتعبير عن التزامهم بإنشاء منشورات رقمية في أنساق يسهل النفاذ إليها.

الاجتماع المقبل

19. من المرجح عقد الاجتماع السنوي الأول لمجلس إدارة أصحاب المصلحة في 2014.

20. أن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق الأول]

المرفق الأول

الاجتماع التاسع لمنتدى أصحاب المصلحة

جنيف، 14 فبراير 2014

أولاً: ممثلو قطاع الأشخاص معاقى البصر وأصحاب الحقوق

ينس باميل، الأمين العام للرابطة الدولية للناشرين (IPA).

كاثرين بلاش، كبير المستشارين، السياسة الدولية، النقابة الوطنية للطباعة والنشر.

إلين برواد، مدير المنتجات الرقمية والسياسات، الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات والمؤسسات (IFLA).

كيفن كاري، رئيس المعهد الوطني الملكي للمكفوفين (RNIB).

ماريان دابوند، الرئيسة السابقة للجنة حق المؤلف، الاتحاد العالمي للمكفوفين (WBU).

مورين دافي، مؤلف، المنتدى الدولي للمؤلفين (IAF).

نيكولاس فاسين، رابطة الناشرين بجنوب أفريقيا.

جيم فروتشتيرمان، المؤسس والرئيس التنفيذي، بوكشير (Bookshare).

ستيفن كينغ، رئيس اتحاد ديزي.

إيلي ماتشا، مستشارة في مجال حقوق الإنسان، اتحاد شرق أفريقيا لذوي الاحتياجات الخاصة، المدير التنفيذي السابق للاتحاد الأفريقي للمكفوفين.

ديندرا مانوتشا، منسق البلدان النامية في اتحاد ديزي.

مارغريت ماكغروري، نائبة الرئيس والمديرة التنفيذية لمكتبة المعهد الوطني الكندي لمكتبة المكفوفين (CNIB).

بيدرو ميلي، كبير مصممي ومهندسي الإعلام، مؤسسة دورينا نوفيل للمكفوفين.

بيتر أوزبورن، رئيس الشراكة الدولية والتنمية، المعهد الوطني الملكي للمكفوفين (RNIB).

دان بيسكو، ممثل الاتحاد العالمي للمكفوفين ومدير الحملات بالمعهد الملكي للمكفوفين (RNIB).

كارلو سكولو لافيزاري، مستشار قانوني، المجموعة الدولية للناشرين في مجال العلوم والتكنولوجيا والطب (STM).

أولاف ستوكو، الرئيس التنفيذي والأمين العام للاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ (IFRRO).

كاتي ويب، مديرة برامج، المنتدى الدولي للمؤلفين (IAF).

أليسيا وايز، مديرة شؤون الإتاحة الشاملة بمؤسسة إيلسفير (Elsevier).

ثانياً: المراقبون

برنارد هينسير، من اتحاد ديزي وعضو في فريق إدارة مشروع تيغار.

جيم روسيل، من مؤسسة آر بي إم أسوسيتس، وعضو في فريق إدارة مشروع تيغار.

ثالثاً: المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

فرانسيس غري، المدير العام.

ج. تريفور كلارك، مساعد المدير العام، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

ديفيد أوميديمو، مدير شعبة البنية التحتية لحق المؤلف، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

ميشيل وودز، مديرة شعبة قانون حق المؤلف، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

مونيك هليل، مديرة مشروع المبادرات الخاصة بالأشخاص معاقى البصر، شعبة البنية التحتية لحق المؤلف، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

مايكل يونغ، رئيس قسم خدمات الإنترنت، إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

جيدي لونغ، كبيرة المستشارين، شعبة قانون حق المؤلف، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

آنا مورافيتش مانسفيلد، رئيسة قسم العلاقات مع المنظمات غير الحكومية ودوائر الصناعة.

بيتر فورد، موظف بشعبة البنية التحتية لحق المؤلف، قطاع الثقافة والصناعات الإبداعية.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

المرفق الثاني

اتحاد توفير الكتب في أنساق مُيسرة (الاتحاد) (ABC)

1. إنشاء اتحاد لتوفير الكتب في أنساق مُيسرة

نزولاً على رغبة منتدى أصحاب المصلحة التي طُرحت في نوفمبر 2012 ونوفمبر 2013 وفبراير 2014، وطالبت بمواصلة مشاريع المنتدى الثلاثة³ بعد المرحلة التجريبية، سوف تُنشئ المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) اتحاداً لتوفير الكتب في أنساق ميسرة (ABC). سيتألف هذا "الاتحاد" من تحالف من الويبو والمنظمات التي تخدم أو تمثل الأشخاص المكفوفين أو ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات وأصحاب الحقوق⁴. سيعمل "الاتحاد" كعنصر مكمل لتعزيز تفعيل معاهدة مراكش لتسهيل النفاذ إلى المصنفات المنشورة للأشخاص المكفوفين وذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات (معاهدة مراكش بشأن ضعف البصر). يُشكل "الاتحاد" أحد المبادرات الممكنة، من بين عدة مبادرات أخرى، لتنفيذ أهداف معاهدة مراكش لضعاف البصر عملياً.

2. الغرض من "الاتحاد"

مع التسليم بقدرة تحالف أصحاب المصلحة على تقديم مساهمة فريدة من نوعها في زيادة عدد الأعمال ذات التنسيقات المُيسرة في العالم، يمكن الغرض من "الاتحاد" في المساهمة مجدية في القضاء على النقص العالمي الحاد في الكتب من خلال زيادة عدد الكتب التي تصلح للأشخاص المكفوفين، ومعاقبي البصر وسائر الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات ("ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات"). وسيتم التنفيذ وفقاً لمعاهدة مراكش لضعاف البصر وغيرها من معاهدات الويبو القابلة للتطبيق.

3. أنشطة "الاتحاد"

سوف تشمل أنشطة "الاتحاد" على:

- (أ) استحداث وتنفيذ الأدوات والأنظمة والإجراءات المؤسسية المناسبة، مثل خدمة الموارد العالمية المتاحة للوسطاء الموثوق بهم (مشروع تيغار)؛
- (ب) بناء القدرات من أجل تحسين المهارات والمعارف لزيادة عدد الكتب ذات الأنساق المُيسرة للأشخاص من ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً؛
- (ج) الترويج للناشرين وتوفير التدريب لهم على استخدام التكنولوجيات ذات الأنساق المُيسرة؛
- (د) تشجيع التعاون وتدعيم العلاقات بين ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات وبين الهيئات المعتمدة وأصحاب الحقوق وشركات التكنولوجيا.

³ مشروع الموارد العالمية المتاحة للوسطاء الموثوق بهم (تيغار)، ومشروع النشر الذي يراعي كافة الاحتياجات (الذي كان يُسمى سابقاً إطار التكنولوجيات الناعمة)، ومشروع تكوين الكفاءات.

⁴ يشمل أصحاب المصلحة كل من المؤلفين والناشرين والمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ.

4. التمويل

(أ) سيسعى "الاتحاد" في الحصول على التمويل من القطاع العام والقطاع الخاص لتمويل أنشطته.

(ب) يجوز "للإتحاد" تلقي تبرعات ومساهمات سنوية من الدول والمنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية ومن الشركات والمؤسسات العامة أو الخاصة ومن الجمعيات أو الأشخاص العاديين لتنفيذ الأنشطة الخاصة به.

5. إدارة "الاتحاد"

أ. يقع مقر "الاتحاد" داخل مقر الويبو في جنيف، سويسرا.

ب. يتشكل موظفي "الاتحاد" من بين العاملين في أمانة الويبو، ويتم تعيينهم من قبل المدير العام للمنظمة.

ج. يرفع "الاتحاد" تقريراً عن أنشطته السنوية إلى الجمعية العامة للويبو، إلى أن يتم الانتهاء من تكوين الجمعية العامة لمعاهدة مراكش لنوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفاذ إلى المطبوعات. كما يرفع تقريراً سنوياً أيضاً عن أنشطته إلى مجلس إدارة أصحاب المصلحة.

د. تُدار حسابات "الاتحاد" من قبل أمانة الويبو، وتُراجع من قبل مراجع الحسابات المستقل، ويسري على "الاتحاد" جميع البنود الأخرى في هيكل تعليمات المساءلة والرقابة المعمول بها في الويبو.

هـ. توفر الويبو "للإتحاد" البنود التالية من بين جملة بنود أخرى:

"1" مساحة إدارية بما في ذلك الأثاث والمعدات المكتبية وأجهزة الحاسب الآلي، وكافة المستلزمات والمواد الأخرى، بما في ذلك صيانتها والحفاظ عليها؛

"2" إعداد البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارتها من قبل "الاتحاد"، مثل قاعدة بيانات تيغار؛

"3" خدمات الاتصالات، بما في ذلك، شبكة التليفونات، والبريد الإلكتروني، والشبكة الداخلية البينية وشبكة الإنترنت؛

"4" أي احتياجات خاصة بالأفراد والإدارة المالية.

6. مجلس إدارة أصحاب المصلحة

(أ) يتكون مجلس إدارة أصحاب المصلحة من 16 عضواً، لكل عضو منهم صوتاً صحيحاً، ويقوم بالأعمال التالية:

"1" تقديم الخبرة التقنية إلى "الاتحاد"؛

"2" ضمان توفير جهات اتصال، وإجراء اتصالات فاعلة وشفافة مع مجتمع أصحاب المصلحة.

(ب) ترشح كل جهة من الجهات التالية خمسة ممثلين لعضوية مجلس أصحاب المصلحة:

"1" المنظمات التي تقدم خدماتها إلى الأشخاص من ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات، أو تلك التي تمثلهم (بما في ذلك الكيانات المعتمدة)، مع حجز مقعد واحد لممثل الاتحاد العام للمكفوفين؛

"2" المنظمات التي تمثل أصحاب الحقوق، مع حجز مقعد واحد للمنظمة التي تمثل المؤلفين؛ و

"3" المتبرعون ممن تصل تبرعاتهم إلى 200 000 فرنك سويسري أو أكثر لصالح "الاتحاد"، إذا ما تيسر ذلك.

يُراعى إيلاء العناية الواجبة لترشيح ممثلين من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.

(ج) يشارك المدير العام، أو ممثله المفوض بالرأي، بحكم منصبه في عضوية مجلس إدارة أصحاب المصلحة، ويتولى رئاسة المجلس.

(د) ينتخب مجلس إدارة أصحاب المصلحة نائبين للرئيس من بين ممثليه، على أن يكون أحدهما من المنظمات التي تقدم خدماتها أو تمثل الأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات (بما في ذلك الكيانات المعتمدة) والآخر من المنظمات التي تمثل أصحاب الحقوق.

(هـ) يصدر مجلس إدارة أصحاب المصلحة قراراته بأغلبية الأصوات المدلى بها، على ألا يقل عدد الأصوات، في كل مرة، عن ثلاثة من بين الممثلين المرشحين من قبل:

"1" المنظمات التي تقدم خدماتها للأشخاص ذوي الاحتياجات البصرية الخاصة بالنفوذ إلى المطبوعات أو الهيئات التي تمثل هؤلاء الأشخاص؛

"2" المنظمات التي تمثل أصحاب الحقوق؛

"3" المتبرعون، إن أمكن.

لا يعتبر الامتناع عن التصويت بمثابة تصويت. في حالة تساوي الأصوات، يُرجح القرار الذي صوّت لصالحه المدير العام أو ممثله المفوض بالرأي في الاجتماع.

(و) لا يتقاضى الممثلون أجراً نظير ما يقومون به من عمل في مجلس إدارة أصحاب المصلحة.

(ز) يحتفظ الممثلون المعينون كأعضاء في مجلس إدارة أصحاب المصلحة بعضويتهم لفترة أربع سنوات، ويجوز تجديدها لفترة تالية وأخيرة.

(ح) يجوز للممثل الاستقالة من العضوية بشرط توجيه إخطار مسبق مدته شهرين إلى مجلس إدارة أصحاب المصلحة، وسوف يُعيّن بديل لاستكمال المدة المتبقية من فترة العضوية.

(ط) يجتمع مجلس إدارة أصحاب المصلحة مرة في السنة على الأقل. كما يعقد المجلس أيضاً مؤتمرات عبر الهاتف كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

(ي) المهام الموكلة إلى مجلس إدارة أصحاب المصلحة:

"1" تقديم المشورة والخبرة والتوجيه والإرشاد في شأن أنشطة "الاتحاد" وبرامج عمله المقترحة، بما في ذلك (1) التوسع في قاعدة بيانات تيغار وتعزيز استخدامها، (2) بناء القدرات في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، (3) تعزيز عملية تحويل الأعمال المشمولة بحق المؤلف إلى أنساق ميسرة يسهل الاطلاع عليها، وتحسين مستوى إتاحة هذه المواد عبر الولايات القضائية الوطنية، و(4) سبل الحفاظ على الأصول الفكرية التي أُودعت في عهدة "الاتحاد" من قبل أصحاب الحقوق؛

"2" المساعدة في تلقي التبرعات لاستخدامها في أنشطة "الاتحاد" من كلا القطاعين الخاص والعام؛

"3" وضع استراتيجية لجذب عدد أكبر من أصحاب المصلحة للمشاركة في أنشطة "الاتحاد"؛

"4" تعيين وحلّ مجموعات وأفرقة العمل، بعد التشاور مع أمانة الويبو.

7. الراعي الشرفي

بالتشاور مع مجلس إدارة أصحاب المصلحة، يجوز لمدير عام الويبو تسمية راعي شرفي للمساعدة في تلقي التبرعات لصالح "الاتحاد" من القطاع الخاص والعام، فضلاً عن قيامه بإذكاء الوعي العام بالعرض من "الاتحاد".

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]